

21- شرح كتاب الصلاة من الروض المربع للبهوتى- فضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير وفقه الله تعالى

سامي بن محمد الصقير

يسن لمن يباح له الجمعة وقصدها محرما تأخير المغرب ليجمعها مع العشاء كثيرا. قبل حتى رحله ويليه وقت العشاء الى طلوع الفجر الثاني وهو الصادق وهو البياض المعترض بالشرق ولا ظلمة بعده - [00:00:00](#)

والاول مستطيل ازرق له شعاع ثم يظلم وتأخيرها الى ان يصلها في اخر الوقت المختار وهو ثلث الليل افضل ان شهد. فانشق فانشق ولو على بعض المأمورين كرهت. ويكره النوم قبلها والحديث بعدها - [00:00:18](#)

الا يسيرا او لشئون او مع اهل ونحوه ويسن تعجيلها صلاة المغرب. الا ليلة جمع لمن قصدها محرما. فذكرنا ان شروط التأخير شروط تأخير صلاة المغرب ليلة جمع ثلاثة. اولا ان يكون الانسان ممن يباح له الجمعة - [00:00:36](#)

فان كان لا يباح له الجمعة كاهل مكة فلا يسن في حقه التأخير والشرط الثاني ان يقصدها ايش مزدلفة فان لم يقصدها مثل لو قال سابق في عرفة. لن لن انفر مباشرة ابقى في عرفة - [00:00:57](#)

الى الساعة العاشرة او ما اشبه ذلك. فلا يسن في حقه التأخير. الشرط الثالث ان يكون محرما فان كان غير محرم كمرافق للحاج ولا يسن في حقه ولا يسن في حق التأخير - [00:01:18](#)

والصحيح ان الجمعة مسنون التأخير ان تأخير المغرب ليلة المزدلفة سنة سنة في حق كل احد سواء قصدها ام لم يقصدها سواء كان ممن يباح له الجمعة او لا يباح له الجمعة. وذلك لان النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:36](#)

جمع لمن معه وكان ممن معه اهل مكة. طيب اذا تأخير صلاة المغرب الافضل في صلاة المغرب التأخير الا ليلة جمع لمن قصدها محرما ممن يباح له الجمعة - [00:01:59](#)

استاذنا الفقهاء من ذلك رحمهم الله قالوا ان لم يوافها وقت الغروب فان وفاتها وقت الغروب صلى المغرب في وقتها والعشاء في وقتها واستدلوا بحديث ابن مسعود رضي الله عنه - [00:02:18](#)

انه صلى ليلة المزدلفة المغرب في وقتها والعشاء في وقتها. وهنا الفقهاء رحمهم الله يقولون تأخير يسن تعجيل المغرب الا ليلة الجمعة في السنة التأخير. لماذا؟ نقول لان الغالب في في زمنهم ان الانسان لا يصل الى المزدلفة الا وقت - [00:02:32](#)

يندر ان يصل الانسان الى المزدلفة وقت المغرب. هذا نادر جدا واما ابن مسعود رضي الله عنه حينما وصل لعله كان في اطراف عرفة وصل الى المغرب في اطراف المزدلفة اما من وقف ك موقف النبي عليه الصلاة والسلام فانه يندر جدا ان يصل الى - [00:02:53](#)

المزدلفة في وقت المغرب نادر قد يكون لكنه نادر يقول رحمة الله تأخير المغرب ليجمعها مع العشاء تأخيرا قبل خط رحله. ويليه وقت العشاء يليه وهذا يدل على انه ليس هناك فاصل بين المغرب وبين العشاء. فمن حين ان يخرج وقت المغرب يدخل وقت العشاء - [00:03:15](#)

وقول يليه وقت العشاء الى طلوع الفجر الثاني وهو الصادق وهو البياض المعترض بالشرق. الفجر الثاني اثار قوله الفجر الثاني ان هناك فجرا اولا وهو كذلك فان الفجر فجران. فجر - [00:03:39](#)

اول وفجر ثان او فجر صادق وفجر كاذب وبينهما فروق من الناحية الشرعية ومن الناحية القدرية هناك فرق بين الفجر الاول والفجر الثاني او الفجر الصادق او الفجر الثالث من الناحية الشرعية ومن الناحية القدرية - [00:03:59](#)

اما من الناحية القدرية فان الفجر الصادق ممتد من الشمال الى الجنوب والفجر الكاذب معتبر من المشرق الى المغرب ثانيا ان الفجر الصادق متصل بالافق والفجر الكاذب والفرق الثالث ان الفجر الصادق لا ظلمة بعده - [00:04:20](#)

والفجر الكاذب يعقبه ظلمات هذه ثلاث فروق بين الفتح الصادق والفجر الكذب وبينهما من الزمن في الساعات نحو نصف ساعة. بين الفجر الصادق والفجر الكاذب نصف ساعة كما قدر ذلك الشيخ عبد الرحمن - [00:04:48](#)

السعدي رحمه الله على ان بين الفجر الصادق والفجر الكاذب نحو نصف ساعة. اذا بينهما ثلاث فروق الصادق ممتد من الشمال الى الجنوب والكافر متصل ثانيا الصادق متصل بالافق والكافر منفصل - [00:05:05](#)

الصادق لا ظلمة بعده والكافر يعقبه ظلمة. هذا من الناحية القدرية الكونية اما من الناحية الشرعية فان الاحكام الشرعية انما تترتب على الفجر الصادق فالوتر ينقض بطلع الفجر الصادق. والصيام يبتدى بطلع الفجر الصادق. والصلوة تحل بطلع الفجر - [00:05:23](#)

اذا الفجر الكاذب او الفجر الاول لا يترتب عليه شيء من الاحكام الشرعية فهمتم؟ طيب يقول رحمه الله والاول مستطيل ازرق له شعاع ثم يظل وتأخيرها يعني صلاة العشاء الى ان يصلحها في اخر - [00:05:46](#)

للحوق المختار وهو ثلث الليل افضل لكن اشترط ان سهل وقول المؤلف رحمه الله الوقت استفادنا منه فائدة وهي ان العشاء لها وقتان وقت اختيار وقت ضرورة وسيأتي - [00:06:05](#)

وتأخيرها افضل. لأن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمد بالعشاء او اخر العشاء الى ثلث الليل وقال انه لوقتها لولا ان اشقر على امتي وهذا يدل على ان الافضل التأخير او التقديم - [00:06:26](#)

لكن المؤلف يقول ان سهل فان كان فيه مشقة فان الافضل التقديم ولهذا كان عليه الصلاة ولهذا قال عليه الصلاة والسلام انه لوقتها لولا ان اشقر وهو عليه الصلاة والسلام اذا رأهم اجتمعوا عجل رفقا بهم ومرأة لهم - [00:06:43](#)

واذا رأهم تأخرروا اخر ودل ذلك على ان الامر منوط بمن يقول فان شق ولو على بعض المؤمنين كره وقوله رحمه الله وتأخيرها هذا يشمل الجماعة والمنفردة الجماعة والمنفرد فان التأخير في حق - [00:07:00](#)

فان التأخير افضل. فعلى هذا لو ان رجلا فاتته صلاة العشاء مع الجماعة فهل الافضل ان يصلحها مباشرة او ان يؤخرها التأخير افضل يقول الافضل ان يؤخره اذا لم يكن مشقة - [00:07:25](#)

كذلك النساء في البيوت الافضل لهن ان يؤخرن صلاة العشاء صلاة العشاء لكن الى ثلث الليل. الى ثلث الليل طيب كيف نعرف ثلث الليل؟ نقول نقسم ما بين غروب الشمس وطلع الفجر ثلاثة اقسام - [00:07:42](#)

الثلث الاول الثلث الثاني والثلث الثالث فمثلا الان الشمس تغرب مثلا الساعة السادسة لو قدرنا الفجر يخرج مثلا الساعة الخامسة في الساعة الخامسة وعشرين دقيقة كم ساعة؟ احدعش وعشرين دقيقة - [00:08:00](#)

طيب احدعش وعشرين دقيقة اقسمها على ثلاثة. احدعش على ثلاثة كم ثلاثة ساعات طيب اضف اليها لعشرين دقيقة هذى اذا تقول الساعة ست سبعة واربعين نحو الساعة العاشرة الساعة العاشرة - [00:08:19](#)

الثلث طيب وقول المؤلف رحمه الله ويليه وقت العشاء الى طلوع الفجر الثاني. وقال الوقت المختار فاستفاد من المؤلف ان ان وقت العشاء يمتد الى طلوع - [00:08:45](#)

الى طلوع الفجر وان العشاء لها وقت اختيار وقت ضروري فوق الاختيار الى ثلث الليل ومن ثلث الليل الى طلوع الفجر هذا وقت ضرورة وال الصحيح ان وقت العشاء يمتد الى نصف الليل. كما هو صريح الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:05](#)

وفي حديث عبد الله بن عمر وفي حديث ابن عمر وقت العشاء الى نصف الليل وقت العشاء الى نصف الليل هذا من السنة ويشير الى ذلك قول الله تبارك وتعالى اقم الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل - [00:09:27](#)

ثم قال وقرآن الفجر ولو كان وقت العشاء يمتد الى طلوع الفجر قال الله عز وجل اقم الصلاة لدلوك الشمس الى طلوع الشمس واضح ولما قال الى غسق الليل يعني غسق الليل منتصف الليل - [00:09:45](#)

شدة الظلمة دل ذلك على ان ما بعد غسق الليل الى طلوع الفجر ليس وقت العشاء اذا نقول وقت العشاء الى منتصف الليل في ظاهر القرآن وصريح السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:03](#)

والصحيح ايضا ان وقت الاختيار وقت الاختيار الى منتصف الليل وان العشاء ليس لها الا وقت واحد فقط فليس لها وقت اختيار وقت ظرورة بل وقتها من من مغيب الشفق الى منتصف الليل وكله وقت. ها ؟ اختيار - [00:10:21](#)

وقت اختيار لكن الافضل ان يؤخر الى ثلث الليل لكن لو قدر انه اخر بعد ثلث الليل فقد صلاتها في وقتها المختار انتبهوا يا اخوان اذا على المذهب وقت العشاء الى طلوع - [00:10:41](#)

الفجر وهذا الوقت منه وقت اختيار ومنه وقت ضرورة فالاختيار الى الثالث ثلث الليل الاول والضرورة الى طلوع الفجر منه يعني من الثالث الى طلوع الفجر والصحيح ان وقت العشاء يمتد الى منتصف الليل - [00:10:57](#)

وما بعد منتصف الليل ليس وقت العشاء بل هو منفصل وايضا الصحيح ان وقت الاختيار يمتد الى منتصف الليل. طيب يقول رحمة الله فان شق ولا بعض المؤمنين كريه ويكره النوم قبلها. يكره النوم قبلها والحديث بعدها. الا يسيرا - [00:11:15](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكره النوم قبلها والحديث بعدها ولكن هل هذه الكراهة للنبي عليه الصلاة والسلام هل هي كراهة شخصية او انها كراهة شرعية يعني هل كراهة النبي هل الكراهة في في النوم قبل العشاء؟ شخصية منه عليه الصلاة والسلام يكره ذلك او انها كراهة شرعية - [00:11:39](#)

وكذلك الحديث بعده خصوصا ان الكراهة هنا الكراهة الشرعية لان العلة العلة علة شرعية كما سيأتي طيب النوم قبلها مكروه لماذا؟ نقول لان الانسان اذا نام قبل صلاة العشاء فلا يخلو اما ان يقوم وقت العشاء او لا - [00:12:05](#)

فان قام وقت العشاء قام وهو كسان. فادى العبادة على كسل وخمول او ربما ينام عن صلاة العشاء في وقتها او ان تفوته الجماعة اذا كراهة كراهة النوم قبل صلاة العشاء لامر الاول انه لو قدر انه قام وصلى في الوقت فانه - [00:12:30](#)

ويصلبي الخمور الصلاة المطلوب من الانسان ان يوديها بهمة ونشاط وخشوع وثانيا انه ربما نام فاخر الصلاة عن وقتها او فاته ايش الجماعة او فتاة الجماعة هذا من جهة النوم - [00:12:54](#)

قال والحديث بعدها يعني ويكره الحديث لاسباب شرعية واسباب صحية لاسباب الشرعية ان الحديث بعد صلاة العشاء مدعاه بالسهر والانسان اذا سهر ربما لا يقوم لصلاة الفجر ولو قام قام وهو كسان - [00:13:16](#)

وثانيا انه يفوت على نفسه قيام الليل هذا من الناحية الشرعية ومن الناحية الصحية فان نوم اول الليل انفع للبدن من نوم اخره هذا شيء مشاهد ومبرر اذا كراهة الحديث بعدها نقول - [00:13:40](#)

انما كان عليه الصلاة والسلام يكره ذلك لاسباب شرعية واسباب صحية فالاسباب الشرعية ان الحديث بعدها مدعاه للسهر وحينئذ اما ان تفوته صلاة الفجر في الوقت او مع الجماعة - [00:14:03](#)

او يفوت على نفسه قيام الليل او يقوم ولكن يؤدي العبادة على كسل هذا من الناحية الشرعية من الناحية الصحية ان نوم اول الليل انفع للبدن وباكورة النوم - [00:14:20](#)

ولهذا الانسان لو نام ساعة في اول الليل بعد صلاة العشاء فهو خير له من ان ينام ثلث ساعات في اخر الليل وهذا شيء مشاهد. الان لو نام الانسان بعد صلاة العشاء - [00:14:39](#)

ما تجي الساعة وحده يمكن يقوم لكن لولا المستعن واحدة في الليل ثنتين لو نام اربع ساعات يقوم وهو تسلم. نعم. يقول استاذن المؤلف رحمة الله قال الا يسيرا. الا يسيرا. لانه ثبت ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يجلس في صلاة العشاء مع اصحابه - [00:14:51](#)

او لشغل او مع اهل ونحوه. يعني الا لسبب ان لسبب الحديث بعده عيسى لسبب من الشغل لو كان الانسان مشغولا فهو معذور كذلك ايضا لو اشتغل بالعلم هذا عذر - [00:15:12](#)

او مع ضيف لان اكرام الضيف واجب او مع اهل يتحدثوا مع اهله يعني ليس له وقت يتحدث معهم الا هذا الوقت فانه تزول الكراهة

قال ويحرم تأخيرها بعد الثالث بلا عذر - 00:15:30

تأخيرها بعد الثالث بلا عذر. لأن لأن ما بعد الثالث وقت ضرورة الضرورة وهذا بناء على بناء وهذا مبني على ما سبق من ان من ان للعشاء وقت اختيار وقت ضرورة. وال الصحيح انه لا يحرم تأخيرها بعد الثالث - 00:15:46

لا يحرم لأن وقت العشاء على الصحيح يمتد الى المنتصف الى الثالث الليل. يقول ويحرم تأخيرها بعد الثالث ملا عذر لأنه وقت ضرورة وعلى هذا الاوقات على المذهب الاوقات التي في الصلوات التي لها وقتان ما هما - 00:16:10

صلوة العصر وصلوة العشاء وصلوة العصر لها وقتان وقت اختيار وقت ضرورة. وقت الاختيار الى الشمس او مصير الشيء مثلية. والضرورة منه الى غروبها. صلوات العشاء وقت الاختيار من مغيب الشفق - 00:16:29

الى ثالث الليل والضرورة من ثالث الليل الى طلوع الفجر قال ويليه وقت العشاء. قد يليه مع ان بين الفجر والمغرب والعشاء فاصل يقول على المذهب لا فاصلة بينهما كل اوقات الصلوات متصلة الا ما بين الفجر والظهر - 00:16:45

ولهذا قال ويليه وانما قد يليه بان لأنه على المذهب وقت العشاء متصل بوقت الفجر. وعلى القول الصحيح انه منفصل. ويليه وقت الفجر من طلوعه يعني طلوع الفجر الى طلوع الشمس وتعجيلها افضل - 00:17:05

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الفجر بغلس بغلس وقد سبق لنا ان جميع الصلوات الافضل تعجيلها. قال مطلقا يعني سواء في الصيف او الشتاء الصيف والشتاء طيب ويجب التأخير لتعلم الفاتحة الى اخره. طيب هذه الان انتهت الاوقات في الصلوات - 00:17:27

انتهت القدس صلاة الخمسة وهي صلاة الظهر وقت الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر والآن عرفنا هذه المواقف خمسة للصلوات هي في الاماكن التي يكون فيها ليل ونهار الاماكن التي يكون فيها ليل ونهار - 00:17:53

واضح العلامات التي يتخللها ليل ونهار بالاربعة وعشرين ساعة واضح هذا التوقيت. لكن اذا كان المكان لا يتخلله ليل ونهار بحيث يكون كله نهار او كله ليل فماذا في توقيت الصلوات - 00:18:17

نقول الاماكن التي لا يتخلله ليل ونهار بالاربعة وعشرين ساعة بحيث تكون ليلا دائم او نهارا دائم لا يخلو او لا تخلو من حالين الحالة الاولى ان يكون ذلك في فصل من فصول السنة - 00:18:39

او في زمان من الازمان وبقية الزمان يتخلله ليل ونهار. والحال الثانية ان يكون ذلك طيلة العام يقول هذه المواقف الخمسة في الاماكن التي يتخللها ليل ونهار في اربعة وعشرين ساعة. سواء طال الليل زاد الليل على النهار - 00:18:59

او زاد النهار على الليل فالمكان الذي يتخللها ليل ونهار في الاربعة وعشرين ساعة يعمل فيه مثل ما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام في المواقف لكن هناك اماكن لا يتخللها ليل - 00:19:22

ونهار في في الاربعة وعشرين ساعة. بحيث تكون ليلا دائم او نهارا دائما لاماذا نصنع؟ نقول هذه الاماكن اما ان يكون ذلك الوصف فيها لعدم الليل والنهار مما يكون ذلك طوال العام. او يكون في وقت من الاوقات - 00:19:38

او فصل من الفصول بحيث يتخللها ليل ونهار لكن في فصل من الفصول لا يتخللها ليل ونهار فان كان ذلك في فصل من فصول السنة او في زمان من ازمان السنة - 00:20:01

فاننا ننظر الى اخر وقت تخلل ليل ونهار ونقيس عليه. مثاله مكان من الاماكن يكون الليل فيه لمدة يكون النهار فيه مدة عشرين ساعة والليل اربع يعني اربعة وعشرين ساعة نهار - 00:20:15

ثم تظل الدنيا لمدة اربع ساعات يأتي وقت من الاوقات يكون فيه كله نهار كيف نوقف الصلوات نقول ننظر اخر وقت تخلل فيه ليل ونهار ونقيس ونقيس عليه واضح فالايات التي يكون فيها الجو كله الاوقات التي يكون فيها - 00:20:39

كله ليل يقول آآ نقدر النهار آآ الاوقات التي يكون فيها كله ليل نقدر النهار لمدة عشرين ساعة والليل لمدة اربع ساعات واضح يا عبد الرحمن وهذا واقع اذا اذا كان الليل والنهار يتخلل المكان - 00:21:08

الا في بعض فصول السنة بحيث يكون نهارا دائم او ليلا دائم فاننا نقيس او نجعل المواقف عند اخر يوم كان فيه ليل ونهار. طيب

عكسه الليل يستمر لمدة عشرين لمدة خمسة عشر ساعة. لمدة ثمانية عشر ساعة - 00:21:35

والنهار ست ساعات وفي فصل من الفصول يكون الدنيا كلها ليلة كيف نقدس الصلوات يقول نرجع الى اخر وقت كان فيه ليل اخر وقت تنفيذه ليل ونهار كان الليل ثمانية عشر ساعة - 00:21:59

والنهار ست ساعات الان نقدر اربعة وعشرين ساعة نقسمها ثمانية عشر عشر هذه نجعلها ليلا فنجعل فيها ثلاث صلوات مغرب وعشاء والست ساعات نجعل فيها صلاة ظهر الحالة الثانية ان يكون المكان لا يتخلله ليل ولا نهار في جميع ايام السنة - 00:22:18

حيث يكون نهار النهار فيه دائم او الليل فيه دائم وهذا يوجد او لا يوجد موجود هناك اماكن يكون فيها ليل دائم او نهار دائم فماذا نصنع؟ نقول نصنع في ذلك كما اخبر النبي صلى الله عليه وسلم في الدجال بان نقدر - 00:22:51

في كل صلاة قدرها صلاة قدرها ونقدر في الاربعة وعشرين ساعة خمس صلوات ظهر وعصر فجر ظهر عصر مغرب عشاء فجر. لكن بماذا نقدر او بماذا نعتبر التقدير هذه اختلف العلماء رحمهم الله فيها - 00:23:14

فمنهم من قال اتنا نعتبر ذلك بالوسط ونجعل الليل ثنتي عشرة ساعة والنهار ثنتي عشرة ساعة لان هذا هو الوسط فلما تعذر اعتبار المكان اعتبار هذا المكان بنفسه اعتبرن الوسط - 00:23:37

كالمستحاضة التي ليس لها عادة ولا تمييز ترجع الى الغالب عادة النساء وهو الوسط فيقول هذا المكان لما كان يتغير فيه الليل والنهار ويتعذر اعتبار الليل والنهار بهذا المكان بنفسه - 00:24:01

ترجع الى الوسط. الاصل ان يكون الليل مساويا. او الوسط ان يكون الليل مساويا بالنهار. فنجعل الليل بنتي عشرة ساعة والنهار ثنتي عشرة ساعة قياس على المستحاضة التي ليس لها عادة ولا تمييز - 00:24:18

ترجع الى غالب عادة النساء وغالب عدد النساء هذا وسط وقيل وهو القول الثاني اتنا نعتبر الليل والنهار باقرب البلاد الى هذا المكان مما يتخلله ليل ونهار نعتبر ذلك في اقرب البلاد التي يتخللها ليل ونهار الى هذه البلاد - 00:24:39

قالوا لانه لما تعذر اعتبار هذا المكان بنفسه اعتبر الاقرب الاقرب لانه اقرب شبهها من البعد طيب والقول الثالث انه يعتبر بمكة من المؤتمر توقيت مكة - 00:25:02

قالوا لانها ام القرى وال الصحيح ان المعتبر اقرب البلاد شبهها اه نعم ان المعتبر اقرب البلاد لان اقرب البلاد اقرب الى المشابهة من وعلى هذا نقول البلاد او الاماكن التي لا يتخللها ليل ولا نهار - 00:25:25

بحيث يكون الليل فيها سرما دائم او النهار فيها سرما دائم. يقدر لها قدرها. ولكن كيف نقدر ذلك هل نقدر بالوسط؟ بان نجعل الليل ثنتي عشرة ساعة والنهار كذلك او باقرب البلاد اليها - 00:25:48

او بمكة الصحيح ان المعتبر اقرب البلاد هي اقرب الى المشابهة من البعد. وهذا هو كما انه هو المعتبر من الناحية العقلية فهو ايضا المعتبر من الناحية - 00:26:06

الفلكلية الفلكية ولذلك الان البلاد القريبة البلاد القريبة تكون اقرب في التوقيت من البلاد بعيدة ايه ده الخلاصة الان هذه المواقف الخمسة في الاماكن التي يتخللها ليل ونهار. فان كان المكان لا يتخلله ليل - 00:26:22

ولانهار فلا يخلو من حالين. الحالة الاولى ان يكون ذلك على وجه الدوام فهنا نقدر لكل صلاة قدرها وال الصحيح انا نعتبر اقرب البلاد والحالة الثانية ان يكون ذلك في فصل من فصول السلف. وبقية العام يتخلل الليل والنهار. فهنا نعتبر - 00:26:41

التوقيت في اخر يوم كان هناك فيه ليل ونهار نعم قال ولديه وقت الفجر من طلوع الشمس وتعجله افضل مطلقا ويجب التأخير لتعلم الفاتحة يجب التأخير لتعلم الفاتحة - 00:27:03

لان قراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة وواجب وما لا يتم الواجب الا به فهو فلو انسان اراد ان يصلى ولكنه لا يعرف الفاتحة ويتتمكن من تعلمها في الوقت. فنقول يجب عليك - 00:27:21

ان تتعلم الفاتحة الفاتحة كذلك يقول اعوذ بك او ذكر واجب يقول لا اعرف التشهد الاول او لا اعرف ماذا اقول بين السجدين؟ او ماذا اقول في السجود؟ او ماذا اقول في الركوع - 00:27:40

ان امكـ ان يتعلـ في الـوقـ وـجـ التـأخـ لـانـ اـخـ يـؤـيـ هـذـ الـواـجـ بـ نـوـجـ هـذـ الـواـجـ بـ فـيـ الـعـبـادـ هـلـ لـوـ قـالـ اـنـ لـاـ اـسـتـطـعـ التـعلـ ؟ لـاـ اـسـتـطـعـ التـعلـ فـيـ الـوقـ - [00:27:57](#)

هـلـ يـؤـخـ لـاـ يـؤـخـ لـانـ التـأخـ هـنـاـ لـيـسـ لـهـ فـاـجـرـ فـاـذـ قـالـ لـنـاـ لـاـ لـنـ اـتـمـكـنـ مـنـ حـفـظـ فـاتـحـةـ فـيـ فـيـ الـوقـ اوـ ظـاقـ الـوقـ فـاـنـهـ فـيـ هـذـاـ حـالـ يـصـلـيـ عـلـىـ حـسـبـ حـالـهـ كـمـاـ سـبـقـ لـنـاـ فـيـ [00:28:16](#)

مـرـاتـبـ قـرـاءـةـ سـوـرـةـ فـاتـحـةـ طـيـبـ هـلـ يـجـوـزـ مـثـلـاـ لـوـ لـوـ كـانـ اـلـاـنـسـانـ لـاـ يـعـرـفـ فـاتـحـةـ وـيـشـقـ عـلـيـهـ اـنـ يـتـعـلـمـ فـيـ الـوقـ هـلـ يـجـوـزـ اـنـ يـلـقـنـ مـثـلـ يـقـفـ يـصـلـيـ يـقـولـ الشـخـصـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـيـقـولـ الـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ الرـحـمـنـ الرـحـيمـ - [00:28:33](#)

لـذـكـ اـذـ جـلـسـ التـشـهـدـ يـقـولـ التـحـيـاتـ لـلـهـ هـلـ يـجـوـزـ اـنـ اـمـكـ وـجـبـ وـلـوـ بـاجـرـ قـالـ عـلـمـاءـ وـلـوـ بـاجـرـةـ اـذـ كـانـ لـاـ يـشـقـ عـلـيـهـ ذـلـكـ وـتـصـحـ الـصـلـاـةـ اوـ لـاـ [00:28:53](#)

وـقـدـ نـصـ الـفـقـهـاءـ رـحـمـهـمـ اللـهـ عـلـىـ ذـلـكـ قـالـوـاـ وـمـنـ صـلـىـ وـتـلـقـفـ الـقـرـاءـةـ مـنـ غـيـرـ صـلـىـ وـتـلـقـفـ الـقـرـاءـةـ مـنـ غـيـرـ فـاـنـهـ يـسـتـحـقـ يـقـولـ رـحـمـهـ اللـهـ وـكـذـاـ لـوـ اـمـرـهـ وـالـدـهـ بـهـ يـلـصـلـيـ بـهـ اـمـرـهـ وـالـدـهـ بـالـتـأخـرـ يـلـصـلـيـ بـهـ [00:29:06](#)

فـاـنـهـ فـيـ هـذـاـ حـالـ يـجـبـ التـأخـرـ لـانـ طـاعـةـ الـوـالـدـ وـاجـبـ فـاـمـ دـامـ فـيـ الـوقـ فـاـنـهـ تـجـبـ طـاعـتـهـ مـثـلـ قـالـ لـهـ اـبـوـهـ اـخـ الـصـلـاـةـ لـاـصـلـيـ اـنـ وـاـنـتـ بـعـدـ سـاعـةـ مـثـلـاـ قـالـ لـاـ اـنـ اـرـيـدـ اـنـ اـصـلـيـ اـوـلـ الـوقـ لـانـ اـوـلـ الـوقـ اـفـظـ [00:29:30](#)

الـحـكـمـ ؟ يـقـولـ يـجـبـ التـأخـرـ يـجـبـ التـأخـرـ لـيـلـصـلـيـ مـعـ اـبـيـهـ لـانـ طـاعـةـ الـوـالـدـ وـاجـبـ طـيـبـ فـاـنـ كـانـ اـبـ مـرـيـضاـ لـاـ يـتـمـكـنـ مـنـ الـذـهـابـ الـلـمـسـجـدـ وـقـالـ لـاـبـنـهـ اـخـ حـتـىـ اـصـلـيـ اـنـ وـاـنـتـ [00:29:49](#)

وـهـنـاكـ صـلـاـةـ الـجـمـاعـةـ مـاـذـ يـصـنـعـ نـقـولـ يـلـصـلـيـ مـعـ الـجـمـاعـةـ وـيـلـصـلـيـ بـاـبـيـهـ اـعـادـةـ اـعـادـةـ جـمـاعـةـ لـكـنـ كـلـامـ الـمـؤـلـفـ وـقـالـ لـوـ اـمـرـهـ بـهـ وـالـدـهـ اـذـ كـانـ لـيـسـ هـنـاكـ جـمـاعـةـ يـعـنـيـ هـوـ وـاـيـاـهـ فـيـ مـكـانـ وـاـحـدـ فـاـنـهـ يـجـبـ عـلـيـهـ فـيـ هـذـاـ [00:30:05](#)

الـتـأخـرـ لـاـمـرـيـنـ الـاـولـ لـاـدـرـاـكـ الـجـمـاعـةـ وـالـاـمـرـ الـثـانـيـ فـيـ طـاعـةـ الـوـالـدـ قـالـ وـيـسـنـ لـحـاقـنـ وـنـحـوـهـ مـعـ سـعـةـ الـوـقـتـ يـعـنـيـ اـنـ اـيـشـ ؟ يـؤـخـرـ يـسـنـ لـحـاقـ وـنـحـوـهـ اـنـ يـؤـخـذـ هـذـاـ اـلـاـنـسـانـ حـاـقـدـ وـلـوـ صـلـىـ صـلـىـ وـهـوـ حـاـقـدـ هـلـ اـفـضـلـ اـنـ يـلـصـلـيـ عـلـىـ هـذـاـ حـالـ اوـ يـؤـخـرـ [00:30:23](#)

يـقـولـ يـاـ اـخـ لـاـنـهـ اـذـ اـخـ صـلـىـ الـصـلـاـةـ بـخـشـوـعـ وـحـضـورـ قـلـبـ قـالـ مـعـ سـاعـةـ الـوـقـتـ وـتـدـرـكـ الـصـلـاـةـ اـدـاءـ فـيـ اـدـرـاـكـ تـكـبـرـةـ الـاحـرـامـ فـيـ وـقـتـهاـ تـدـرـكـ الـصـلـاـةـ اـدـاءـ يـجـبـ اـنـ نـعـرـفـ اـنـ الـعـبـادـ لـهـ اوـصـافـ [00:30:51](#)

وـقـضـاءـ وـاعـادـةـ. اـدـاءـ وـقـضـاءـ وـاعـادـةـ. فـالـعـبـادـةـ تـوـصـفـ بـالـلـادـاءـ وـتـوـصـفـ بـالـقـضـاءـ وـتـوـصـفـ بـالـلـاعـادـةـ. فـالـلـادـاءـ مـاـ فـعـلـ فـيـ وـقـتـهـ اوـ اـوـلـاـ اـذـنـ الـظـهـرـ وـصـلـىـ صـحـيـحـةـ لـكـنـهـ اـدـاءـ لـاـنـهـ فـيـ الـوـقـتـ. وـالـقـضـاءـ مـاـ فـعـلـ بـعـدـ الـوـقـتـ [00:31:09](#)

اـلـىـ بـعـضـ الـوـقـتـ وـالـلـاعـادـةـ مـاـ فـعـلـ فـيـ الـوـقـتـ ثـانـيـاـ الـمـرـةـ ثـانـيـةـ مـاـ يـسـمـيـ وـاـضـحـ الـلـادـاءـ مـاـ فـعـلـ فـيـ وـقـتـهـ اوـلـاـ وـالـقـضـاءـ مـاـ فـعـلـ بـعـدـ بـعـدـ الـوـقـتـ وـالـلـاعـادـةـ مـاـ فـعـلـ فـيـ وـقـتـهـ ثـانـيـاـ. مـثـالـ الـلـادـاءـ اـنـسـانـ لـمـ دـخـلـ وـقـتـ الـظـهـرـ صـلـاـهـ [00:31:35](#)

بـشـرـوـطـهـ وـارـكـانـهـ وـاجـبـاتـهـ. هـذـيـ تـسـمـيـ اـدـاءـ طـيـبـ اـنـسـانـ نـامـ عـنـ صـلـاـةـ الـظـهـرـ وـلـمـ يـسـتـيـقـظـ اـلـاـ مـاءـ دـخـولـ الـعـصـرـ وـصـلـىـ صـلـاـتـهـ تـكـوـنـ طـيـبـ اـنـسـانـ صـلـىـ الـظـهـرـ ثـمـ حـضـرـ الـجـمـاعـةـ وـصـلـىـ مـعـهـ [00:32:04](#)

طـيـبـ اـنـسـانـ اـخـ صـلـىـ الـظـهـرـ ثـمـ تـبـيـنـ لـهـ اوـ اـحـدـ فـيـ اـثـنـاءـ الـصـلـاـةـ اـحـدـ فـيـ اـثـنـاءـ الـصـلـاـةـ ثـمـ ذـهـبـ وـتـوـضـأـ وـاعـادـ هـذـيـ اـعـادـةـ لـاـنـهـ فـضـيـلـةـ الـوـقـتـ ثـانـيـاـ طـيـبـ صـلـىـ لـغـيـرـ الـقـبـلـةـ مـنـ غـيـرـ اـجـتـهـادـ [00:32:26](#)

وـلـاـ تـقـلـيـدـ ثـمـ تـبـيـنـ ذـلـكـ فـاـمـرـنـاهـ اـسـتـغـفـرـ ثـانـيـةـ طـيـبـ صـلـىـ بـلـاـ وـضـوـعـ ثـمـ ذـكـرـ بـعـدـ الـفـرـاغـ مـنـ الـصـلـاـةـ ذـكـرـ اـنـ بـغـيـرـ وـضـوـعـ. فـذـهـبـ وـتـوـضـأـ وـصـلـىـ اـدـاءـ لـاـ اـعـادـةـ لـمـاـذـاـ ؟ لـانـ صـلـاـتـهـ الـاـولـi [00:32:50](#)

لـمـ تـنـعـقـدـ اـصـلـاـلـ مـتـعـقـدـ اـصـلـاـلـ وـهـذـهـ مـسـأـلـةـ يـعـنـيـ يـكـثـرـ يـخـلـطـ فـيـهـاـ كـثـيـرـ مـنـ طـلـابـ الـعـلـمـ يـخـلـطـوـنـ اوـ يـشـكـلـ عـلـيـهـمـ فـرـقـ بـيـنـ مـنـ صـلـىـ وـهـوـ مـحـدـثـ اـصـلـاـلـ وـبـيـنـ مـنـ صـلـىـ مـتـهـرـاـ ثـمـ طـرـأـ عـلـيـهـ [00:33:11](#)

الـفـرـقـ بـيـنـهـمـاـ اـنـ مـنـ صـلـىـ مـحـدـثـ اـصـلـاـلـ ثـمـ تـبـيـنـ لـهـ ذـكـ فـصـلـاـتـهـ لـمـ تـنـعـقـدـ وـمـنـ صـلـىـ مـتـهـرـاـ ثـمـ اـحـدـ فـصـلـاـتـهـ مـنـعـقـدـةـ لـكـنـ طـرـأـ عـلـيـهـ

البطلان عليهما البطلان ينبني على ذلك ينبني على ذلك مسألة وهي لو انتم هذا الرجل الذي طرأ عليه الحدث او صلى محدثا -

00:33:29

لو انت بمن يتم الصلاة وهو مسافر. يعني كان مسافر واتم بمن يتم الصلاة فهل اذا اعاد يصلني تماما او قصرا مثال انسان دخل مع شخص مسافر ومر ببلد ودخل معهم في صلاة الظهر. لما فرغ من صلاة الظهر ذكر انه على غير الوضوء - 00:33:57

هذا واحد رجلان يعني رجلان دخل البلد وهما مسافران. وصليا خلف امام يتم لما فرغ من الصلاة لما فرغ من الصلاة احدهما قال انا صليت من غير وضوء والثاني قال انا صليت بوضوء لكن احدثت في اثناء الصلاة - 00:34:19

فما الحكم فيهما يقول الاول يصلني والثاني يصلني تماما لماذا؟ لأن الاول لم تتعقد صلاته اصلا فلم تكن صلاته مرتبطة بصلوة الامام ولا يدخل في قول النبي انا جعل الامام لاتم به فلا تختلفوا عليه. لانه حقيقة هذا الامام ليس - 00:34:37

بامام الله اما الثاني فهو حين كبر تكبيرة الاحرام صلاته منعقدة او غير منعقدة منعقدة. اذا يجب عليه ان يصلني اربعاء لانها وجبت عليه تامة ودخلت في ذمته التامة والقضاء يحكي الاذى - 00:35:01 - 00:35:19